

سنن أبي داود

1726 - حدثنا عثمان بن أبي شيبة وهناد أن أبا معاوية ووكيعا حدثاهم عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد قال .

أيام ثلاثة فوق سفرا تسافر أن الآخر واليوم باء تؤمن لامرأة لا يحل " A ا رسول قال Y فصاعدا إلا ومعها أبوها أو أخوها أو زوجها أو ابنها أو ذو محرم منها " . K صحيح